بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي نيتتيحادي

العدد: ٧٤/اتحادية/تمييز/٢٠١٣

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٣/٥/٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو ألتمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الأتي :

المميز/ المدعي /عبد الجبار ستار خماس / وكيله المحامي علي حسين السعيدي.

المميز عليه / المدعى عليه / وزير الدفاع إضافة لوظيفته وكيله الموظف الحقوقي علي عبد الكريم .

الادعاء

ادعى المدعي (المميز) أمام محكمة القضاء الإداري انه ملازم أول (سابق) في وزارة الدفاع (على الملاك الدائم) ويحمل الرقم الاحصائي (٧٢١٣٣٣١) وبتاريخ ١٩٩٧/٧/٢٧ تم إحالته على التقاعد بموجب الأمر الإداري المرقم (١٦٤) في ١٩٩٧/٧/٢٧ وبدون راتب تقاعدي ، وتم ترقيته الى رتبة ملازم أول بتاريخ ١٩٩٧/٧/١٤ وفق جدول الترقية الدوري للضباط وبعد ثلاثة عشر يوماً تم إحالته على التقاعد وفق الفقرة (٣) من المادة (٣٨) من قانون الخدمة والتقاعد العسكري رقم (١) لسنة ١٩٧٥ دون وجود إي عقوبة إدارية او انضباطية ، وان ترقيته تمت حسب الضوابط ، وبعد عام ٢٠٠٣ قدم أكثر من طلب لغرض العودة الى الخدمة دون الإجابة عليها . تظلم المدعي بموجب كتاب إعلام وزارة الدفاع المرقم (٣٢٢) في ٢٠١٢/٤/٤ إلا انه لم يبت بالتظلم رغم مضي المدة القانونية أقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١٢/٥/٦ طالباً الحكم بإلغاء الأمر الإداري المرقم (١٦٤) في ١٩٩٧/٧/٢٧ و اعادته للخدمة وعلى ملاك وزارة الدفاع وبرتبة ملازم اول . ونتيجة للمرافعة الحضورية العلنية أصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٣١ وبعدد الاضباره ١٧٢/ ق/ ٢٠١٢ حكما بالاتفاق يقضي برد الدعوى . طعن المميز بالحكم بواسطة وكيله إمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١٣/١/٢١ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر في الحكم المميز وجد أنه المدعي يطعن بأمر إحالته

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق - بغداد . حي الحارثية - موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي نيتتيحادي

العدد: ٧٤/اتحادية/تمييز/٢٠١٣

على التقاعد المرقم (١٦٤) لسنة ١٩٩٧ والصادر من وزارة الدفاع ــ النظام السابق ــ وإنه تظلم بموجب كتاب وزارة الدفاع المرقم (٣٢٢) في ٢٠١٠/٤/٤ وأقام دعواه في ٢٠١٢/٥/٦ الا أنه لم يبت في التظلم رغم مضي المدة القانونية ، وحيث أن سلطة الائتلاف قد حلت الكيانات العراقية بالأمر المرقم (٢) لسنة ٢٠٠٣ ومن ضمنها وزارة الدفاع التي وردت بالتسلسل (١) من الملحق بالأمر آنفاً وأن حل وزارة الدفاع يعني فقدان شخصيتها المعنوية لعدم وجود نص قانوني يقضي بانتقال الحقوق والالتزامات بالنسبة للوزارة المنحلة الى الوزارة الحالية وهذا يعني أن المدعى عليه/أضافة لوظيفته لايصلح أن يكون خصماً للمدعي واذ أن محكمة القضاء الإداري قد قضت برد دعوى المدعي لعدم توجه الخصومة استناداً لأحكام المادة (٨٠) من قانون المرافعات المدنية المرقم (٨٣) لسنة ١٩٦٩ المعدل فيكون حكمها صحيحاً وموافقاً للقانون قرر تصديقه ورد الاعتراضات التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٣/٥/٦ .

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
فاروق محمد السامي

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
محمد صائب النقشبندي

العضو
أكرم احمد بابان

العضو
أكرم طه محمد

العضو
حسين أبو التمن

العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس

العضو
عبود صالح التميمي

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الإتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني